

٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧

CNS/7RM/2017/08/Final

## الاجتماع الاستعراضي السابع للأطراف المتعاقدة في اتفاقية الأمان النووي

٢٧ آذار/مارس - ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧  
فيينا، النمسا

### التقرير الموجز

السيد رمزي جمال، الرئيس  
السيد جورج شفارتز، نائب الرئيس  
السيد جيوفري إيمي-راينولدز، نائب الرئيس

فيينا، ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧

## ألف- مقدمة

١- عُقد الاجتماع الاستعراضي السابع للأطراف المتعاقدة في اتفاقية الأمان النووي ("الاتفاقية")، بمقتضى المادة ٢٠ من الاتفاقية في المقر الرئيسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة) في فيينا بالنمسا في الفترة من ٢٧ آذار/مارس إلى ٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧. وترأس الاجتماع الاستعراضي السيد رمزي جمال من كندا. وكان نائباً الرئيس هما السيد جورج شفارتز من سويسرا والسيد جيوفري إيمي-راينولدز من غانا.

٢- ويلخص هذا التقرير الإجراءات الرئيسية المتخذة والتحديات الرئيسية التي تواجه الأطراف المتعاقدة والتي تم تحديدها خلال هذا الاجتماع الاستعراضي. وتستند الملاحظات والاستنتاجات الواردة في هذا التقرير إلى المناقشات التي دارت بين الأطراف المتعاقدة خلال جلسات المجموعات القطرية والجلسات العامة، مع مراعاة مبادئ إعلان فيينا بشأن الأمان النووي والتحديات التي حُددت خلال الاجتماع الاستعراضي السادس بعد الدروس المستفادة من حادث محطة فوكوشيما داييتشي للقوى النووية.

## باء- الخلفية

٣- حتى شهر آذار/مارس ٢٠١٧، أصبحت ٧٩ دولة ومنظمة إقليمية واحدة أطرافاً متعاقدة في الاتفاقية، التي دخلت حيز النفاذ في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. ومن بين ٨٠ طرفاً متعاقداً، توجد لدى ٣٢ طرفاً متعاقداً محطات قوى نووية قيد التشغيل، ولدى طرفان متعاقدان إضافيان محطات قوى نووية قيد التشييد، في حين لا توجد لدى ٤٦ طرفاً متعاقداً أي محطات قوى نووية.

٤- وسجل الاجتماع الاستعراضي السابع أعلى مستويات من مشاركة الأطراف المتعاقدة حتى هذا التاريخ. فمن بين ٨٠ طرفاً متعاقداً، شارك ٧٧ طرفاً متعاقداً في الاجتماع الاستعراضي، وهذه الأطراف هي: الاتحاد الروسي؛ والأرجنتين؛ والأردن؛ وأرمينيا؛ وإسبانيا؛ وأستراليا؛ وإستونيا؛ وألبانيا؛ وألمانيا؛ والإمارات العربية المتحدة؛ وإندونيسيا؛ وأوروغواي؛ وأوكرانيا؛ وأيرلندا؛ وأيسلندا؛ وإيطاليا؛ وباكستان؛ والبحرين؛ والبرازيل؛ والبرتغال؛ وبلجيكا؛ وبلغاريا؛ وبنغلاديش؛ والبوسنة والهرسك؛ وبولندا؛ وبيرو؛ وبيلاروس؛ وتركيا؛ وتونس؛ والجبل الأسود؛ والجمهورية التشيكية؛ وجمهورية كوريا؛ وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً؛ وجنوب أفريقيا؛ والدانمرك؛ ورومانيا؛ وسري لانكا؛ وسلوفاكيا؛ وسلوفينيا؛ وسنغافورة؛ والسنغال؛ والسويد؛ وسويسرا؛ وشيلي؛ والصين؛ وعمان؛ وغانا؛ وفرنسا؛ وفنلندا؛ وفيت نام؛ وقبرص؛ وكازاخستان؛ وكرواتيا؛ وكندا؛ والكويت؛ ولاتفيا؛ ولبنان؛ ولكسمبرغ؛ وليبيا؛ وليتوانيا؛ ومالطة؛ ومالي؛ والمكسيك؛ والمملكة العربية السعودية؛ والمملكة المتحدة؛ وميانمار؛ والنرويج؛ والنمسا؛ والنيجر؛ ونيجيريا؛ والهند؛ وهنغاريا؛ وهولندا؛ والولايات المتحدة الأمريكية؛ واليابان؛ واليونان؛ والاتحاد الأوروبي للطاقة الذرية (اليوراتوم).

٥- ولم تحضر ثلاثة أطراف متعاقدة الاجتماع الاستعراضي، وهي: باراغواي، وجمهورية مولدوفا، وكمبوديا. ولم تحضر ثلاثة أطراف متعاقدة، هي أوروغواي ولبنان وليبيا، جلسات المجموعات القطرية. وطلبت وكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي أن تُدعى لحضور الاجتماع الاستعراضي السابع بصفة مراقب، كما هو مسموح به بمقتضى المادة ٢٤ (٢) من الاتفاقية. وقد أُرسِلت تلك الدعوة إلى وكالة الطاقة النووية ولكنها لم تحضر.

٦- وفي الاجتماع التنظيمي، الذي عُقد في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، نظّمت الأطراف المتعاقدة نفسها على هيئة سبع مجموعات قطرية. وضمت كل مجموعة منها بلداناً لديها برامج قوى نووية متفاوتة الأحجام، إلى جانب بلدان لا توجد فيها مفاعلات قوى نووية، وهناك عدد من هذه البلدان لديها خطط أو تطلعات لوضع برنامج للقوى النووية. وقبل الاجتماع الاستعراضي بسبعة أشهر ونصف، قدّمت الأطراف المتعاقدة تقارير وطنية عن الخطوات والتدابير المتخذة لتنفيذ الالتزامات التي تقضي بها الاتفاقية. وخلال الشهر التالي استعرضت الأطراف المتعاقدة تقارير بعضها بعض، وتبادلت أسئلة مكتوبة وإجابات مكتوبة وتعليقات.

٧- ورغم أنّ جميع الأطراف المتعاقدة، باستثناء ليبيا، قدّمت تقريرها الوطني، فإن عدداً من هذه التقارير قدّمت بعد الموعد النهائي. ولم ينشر ٢١ طرفاً متعاقداً أي سؤال أو تعليق، وهذه الأطراف هي: الأردن، وألبانيا، وأوروغواي، وإيطاليا، وباراغواي، والبحرين، وبنغلاديش، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، والسنغال، وقبرص، وكمبوديا، والكويت، ولبنان، وليبيا، ومالطة، ومالي، والمملكة العربية السعودية، وميانمار، والنيجر<sup>١</sup>، ونيجيريا.

٨- وإبان الاجتماع الاستعراضي، كان ٢١ من الأطراف المتعاقدة قد أتاحت تقاريرها الوطنية على الموقع الإلكتروني للوكالة؛ كما نشرت عدة أطراف متعاقدة أخرى تقاريرها الوطنية على مواقعها الإلكترونية العامة الوطنية. وبالمثل، أتاح طرفان متعاقدان أسئلتهما وأجوبتهما للعلن على موقع الوكالة الإلكترونية، في حين نشرتها بعض الأطراف المتعاقدة على مواقعها الإلكترونية الوطنية. وسوف تُنشر جميع التقارير الوطنية على الموقع الإلكتروني للوكالة بعد ٩٠ يوماً من تاريخ اختتام الاجتماع الاستعراضي ما لم تُرد اعتراضات من طرف متعاقد ما فيما يتعلق بتقريره الوطني. وتم الاتفاق خلال هذا الاجتماع على جدول زمني مؤقت للاجتماع الاستعراضي الثامن في عام ٢٠٢٠.

<sup>١</sup> أُشير إلى أنّه بالنسبة لميانمار والنيجر دخلت الاتفاقية حيز النفاذ قبيل الاجتماع الاستعراضي بوقت قصير وبعد انقضاء الموعد النهائي لنشر التعليقات والأسئلة.

## جيم- لمحة عامة عن العملية الاستعراضية

### الجلسة العامة الافتتاحية

٩- افتتح الاجتماع الاستعراضى السيد رمزي جمال الذي كان قد انتُخب خلال الاجتماع التنظيمي المعقود في فيينا في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ ليكون رئيساً للاجتماع الاستعراضى السابع. ورَحّب الرئيس بالمشاركين في الاجتماع الاستعراضى الذين فاق عددهم ٩٠٠ مشارك، وأشار إلى أنها المرة الأولى التي دُعيت فيها البلدان التي وقّعت على الاتفاقية غير أنها لم تنضمّ إليها بعدُ لحضور الجلسة العامة الافتتاحية؛ والجزء الذي يتّم فيه اعتماد التقرير الموجز خلال الجلسة العامة الختامية؛ والمؤتمر الصحفي. وأشار إلى أنه تمت دعوة ممثلي الإعلام إلى الجلستين ذاتهما. كما أنها المرة الأولى التي تُبثُّ فيها هاتان الجلستان من خلال البث الشبكي الحيّ.

١٠- وفي الجلسة العامة الافتتاحية، رحّب المدير العام للوكالة، السيد يوكيا أمانو، بالمندوبين. وشدّد السيد أمانو على أن كل بلد يستخدم التكنولوجيا النووية تقع على عاتقه مسؤولية إنشاء إطار متين للأمان والأمن، وأنها مسؤولية وطنية لا يمكن أن تُعهد إلى أطراف خارجية. وللتعاون الدولي الفعّال أهمية أساسية أيضاً، حيث ذكر أن الوكالة تضطلع بدور حيوي في تمكين البلدان من تبادل الخبرات وأفضل الممارسات. وأشار السيد أمانو في ختام كلمته إلى أن اتفاقية الأمان النووي تمثل آلية بالغة الأهمية أسهمت إسهاماً كبيراً في تعزيز الأمان النووي، وشجّع جميع البلدان التي لم تنضمّ بعدُ إلى هذه الاتفاقية على أن تقوم بذلك.

١١- ثم قدّم رئيس الاجتماع الاستعراضى، السيد جمال، ملاحظات افتتاحية وألقى بياناً. وأبرز الحاجة إلى إظهار فعالية اتفاقية الأمان النووي وأكد على الهدف المشترك للأطراف المتعاقدة والمتمثل في ضمان الأمان النووي من أجل وقاية الجمهور والبيئة. وأكد على أهمية زيادة المشاركة والشفافية. وشجّع السيد جمال المشاركين من مجموعات فُطرية على طرح الأسئلة وتقديم إجابات صريحة. وطلب من الأطراف المتعاقدة أن تتوخّى في عروضها الوضوح بشأن التحسينات التي تمّت منذ الاجتماع الاستعراضى الأخير في عام ٢٠١٤، وأشار إلى أنه في هذا الاجتماع الاستعراضى بات باستطاعة المجموعات الفُطرية أن تحدّد المجالات التي تشهد أداء جيداً إلى جانب الممارسات الجيدة والتحديات والاقتراحات التي ستتم متابعتها خلال الاجتماع الاستعراضى المقبل في عام ٢٠٢٠. وشجّع السيد جمال أيضاً المشاركين على حضور جلسات الفريق العامل المفتوح العضوية التي ترمي إلى تنقيح وزيادة تحسين عملية استعراض النظراء.

١٢- وأشار السيد جمال إلى أن هذه هي أول فرصة للأطراف المتعاقدة لمناقشة التطورات التي حصلت منذ نشر تقرير المدير العام للوكالة عن حادث محطة فوكوشيما داييتشي للقوى النووية والمجّلدات التقنية الخمسة في هذا الشأن.

١٣- وأشار أيضاً إلى أنه من المتوقع أن تكون هناك مناقشة حول كيفية تناول الأطراف المتعاقدة لإعلان فيينا بشأن الأمان النووي.

١٤- ووصف السيد جمال إجراءات الاتفاقية وتوقعاته لوقائع الاجتماع الاستعراضي السابع، بما في ذلك تعيين الموظفين المسؤولين، وذكر الأطراف المتعاقدة بأن البيانات الوطنية ستقبل كتابة فقط.

## دال- مناقشات المجموعات القطرية

١٥- خلال الاجتماع الاستعراضي، اجتمعت المجموعات القطرية لمدة أربعة أيام ونصف يوم وناقشت كل تقرير من التقارير الوطنية، حيث أدلى كل طرف متعاقد بأجوبته على الأسئلة التكميلية المطروحة أثناء المناقشة. وانخرط المشاركون في النقاش على نحو منفتح وبناء.

### إجراء مناقشات المجموعات القطرية

١٦- تلقى كل طرف متعاقد بعد تقديمه عرضاً خلال مناقشات مجموعته القطرية أسئلة عن عرضه. واعتمدت الأطراف المتعاقدة نهجاً متفاوتة في تحديد الممارسات الجيدة والتحديات؛ وقدمت بعض الأطراف المتعاقدة اقتراحات في حين فضلت أطراف متعاقدة أخرى بدلاً من ذلك انتظار أن يقوم أعضاء مجموعتها القطرية بتقديم هذه الاقتراحات. ووضع تعريف لمصطلح "الممارسة الجيدة" قبل الاجتماع الاستعراضي السادس، ولم تكن بعض اقتراحات الأطراف المتعاقدة للممارسات الجيدة متسقة مع هذا التعريف. وحيثما حدث ذلك استُبعدت الاقتراحات ضمن مجموعاتها القطرية، لاسيما على أساس أنها لم تكن فريدة مثلما لم تقدم مساهمة مهمة في الأمان النووي. وخضعت جميع الممارسات الجيدة المرشحة لتحخيص ونقاش معتمقين، وأعيد تصنيف معظمها ضمن المجالات التي تشهد أداء جيداً. وعقب المناقشات، وضعت المجموعات القطرية الصيغة النهائية لكل تقرير من التقارير الاستعراضية القطرية ووافقت عليه بالإجماع.

١٧- والتقى المكتب (الرئيس ونائب الرئيس ورؤساء المجموعات القطرية ومسؤولي الوكالة) يومياً لمناقشة المسائل التي طرحت خلال مناقشات المجموعات القطرية؛ والممارسات الجيدة التي اقترحت ونالت الاعتماد؛ والخبرات فيما يتعلق بإعداد التقارير الاستعراضية القطرية؛ والمسائل الإجرائية. ومن المسائل المتكررة غياب عدد من الأطراف المتعاقدة (بما في ذلك بعض الأطراف التي سجلت للحضور)، ولوحظ أن بعض الأطراف المتعاقدة حضرت فقط أجزاء من جلسات المجموعة القطرية. ومع ذلك، تم إعداد تقرير استعراضي قطري في كل حالة، استناداً إلى التقرير الوطني لذلك البلد، باستثناء ليبيا التي لم تقدم تقريرها. ومن المسائل المتكررة الأخرى غياب ممثلي الهيئة الرقابية والجهات المشغلة في بعض وفود الأطراف المتعاقدة، بل قدمت العروض بدلاً من ذلك من قبل أحد الدبلوماسيين التابعين للبعثة المحلية بدون دعم تقني كاف. وهذا يتنافى مع الفقرة ٢١ من الوثيقة INFCIRC/571/Rev.7 كما أن ذلك جعل جلسات الأسئلة والأجوبة غير فعالة.

### تحديد الممارسات الجيدة، والمجالات التي تشهد أداء جيداً، والتحديات والاقتراحات

١٨- نتيجة لتطبيق تعريف مصطلح الممارسة الجيدة تطبيقاً صارماً، فقد حددت المجموعات القطرية ما مجموعه ٤ ممارسات جيدة. وحددت المجموعات القطرية أيضاً ما مجموعه ٢٢٨ تحدياً؛ و٥٥ اقتراحاً؛

و١٨٨ مجالاً من المجالات التي تشهد أداء جيداً. واستطاعت المجموعات القطرية أن تركز على التحديات التي تواجه الأطراف المتعاقدة، وليس هذا فحسب بل استطاعت أيضاً أن تقرّ بمجالات الأداء الجيد في العديد من البرامج الوطنية التي تشجع الأطراف المتعاقدة على وضع نظام الأمان النووي لديها بطريقة إيجابية.

## هاء- القضايا الرئيسية المشتركة

تحديات من الاجتماع الاستعراضي السادس

١٩- خلال الاجتماع الاستعراضي السادس لاتفاقية الأمان النووي الذي عُقد في عام ٢٠١٤، حُدّدت ٥ تحديات نتيجة للدروس المستفادة من حادث محطة فوكوشيما داييتشي للقوى النووية. وطلب التقرير الموجز للاجتماع الاستعراضي السادس من الأطراف المتعاقدة أن تقدّم تقريراً عن طريقة تصديّها لهذه التحديات خلال الاجتماع الاستعراضي السابع. وتلك التحديات هي:

- كيف يمكن التقليل إلى الحد الأدنى من الفجوات بين تحسينات الأمان في الأطراف المتعاقدة
- كيف يمكن تحقيق تنسيق خطط الطوارئ وتدابير التصدي لها
- كيف يمكن الاستفادة بأسلوب أفضل من الخبرات التشغيلية والرقابية وخدمات استعراضات النظراء الدولية
- كيف يمكن تحسين استقلالية الهيئات الرقابية وتحسين ثقافة الأمان والشفافية والانفتاح
- كيف يمكن إشراك جميع البلدان في الالتزام بالتعاون الدولي والمشاركة فيه

٢٠- وتناولت معظم الأطراف المتعاقدة التي تملك محطات قوى نووية هذه التحديات صراحةً في موجز تقاريرها الوطنية، فيما تناولت بقية الأطراف المتعاقدة التي تملك محطات قوى نووية تلك التحديات ضمناً في إطار البنود ذات الصلة من الاتفاقية. غير أن عدداً قليلاً من الأطراف المتعاقدة التي لا تملك محطات قوى نووية تناولت تلك التحديات صراحةً في موجز تقاريرها الوطنية. وأفيد عن عدد من المبادرات الجيدة التي أُخذت، ومن بينها تعزيز التعاون الدولي؛ وتقاسم الخبرات بما في ذلك الممارسات الجيدة؛ وتعزيز دور مجموعات المالكيين والمحافل الرقابية؛ واستخدام معايير الوكالة والتوسّع في استخدام بعثات استعراض النظراء.

٢١- واتفقت الأطراف المتعاقدة على أنه لم تُعدّ هناك حاجة للإفادة بهذه التحديات كبنود مستقلة إذ تتم معالجتها من خلال خدمات استعراض النظراء التي تضطلع بها الوكالة وغيرها من الآليات، ومطلوب من الأطراف المتعاقدة أن تُفيد بهذه المسائل، حسب الاقتضاء، في تقاريرها الوطنية. غير أن هذه التحديات تستحق اهتمام الأطراف المتعاقدة بها بشكل مستمر، بما في ذلك تنفيذ معايير الوكالة واستخدام خدمات استعراض النظراء التي تضطلع بها الوكالة وتعزيز التعاون الدولي من أجل تقاسم الخبرات الدولية ذات

الصلة واستخدامها بفعالية أكبر. وكان هناك تشجيعٌ على اتخاذ التدابير الرامية إلى إشراك البلدان المستهتة لبرامج قوى نووية في هذه الأنشطة.

#### إعلان فيينا بشأن الأمان النووي

٢٢- وفقاً للقرار (١) الصادر عن الأطراف المتعاقدة والوارد في إعلان فيينا بشأن الأمان النووي، تضمّن جدول أعمال الاجتماع الاستعراضي السابع "إجراء استعراض نظراء لإدراج المعايير والمستويات التقنية المناسبة التي تستخدمها الأطراف المتعاقدة لتطبيق مبادئ إعلان فيينا بشأن الأمان النووي في المتطلبات واللوائح الوطنية." وترأس السيد كريغ لافاندر، المستشار الخاص لرئيس الاجتماع الاستعراضي السابع، مناقشة للمعلومات التي قدّمتها الأطراف المتعاقدة من خلال تقاريرها الوطنية، والردود على الأسئلة التي طُرحت خلال العملية الاستعراضية، والعروض الوطنية خلال الاجتماع الاستعراضي السابع. ورغم أن مستوى التفاصيل في تقديم التقارير كان متفاوتاً، فإن غالبية الأطراف المتعاقدة ذكرت أن التقارير تجسّد في الوقت الحالي مبادئ الإعلان في متطلباتها الوطنية أو أنها ستطبّق تلك المبادئ عندما تستهل برنامجاً للقوى النووية. وذكرت غالبية الأطراف المتعاقدة التي لديها برامج قوى نووية أنها لم تواجه مشاكل في تطبيق مبادئ إعلان فيينا بشأن الأمان النووي أو أنها لا تتوقع وجود مشاكل في هذا الصدد. وأفادت قلة من الأطراف المتعاقدة الأخرى بوجود بعض المشاكل التقنية في تطبيق مبادئ إعلان فيينا بشأن الأمان النووي في أسطولها القائم.

٢٣- وأعدت الأطراف المتعاقدة التأكيد على ضرورة مواصلة تجسيد المبادئ الواردة في إعلان فيينا بشأن الأمان النووي في إجراءات الأطراف المتعاقدة لتعزيز الأمان النووي، ولا سيما عند إعداد التقارير الوطنية بشأن تنفيذ اتفاقية الأمان النووي، مع التركيز بشكل خاص على المادة ١٨ وكذلك المواد الأخرى ذات الصلة، مثل المواد ٦ و ١٤ و ١٧ و ١٩.

٢٤- وأشارت الأطراف المتعاقدة إلى أن عدداً من متطلبات الأمان الصادرة عن الوكالة قد نُقّحت لكي تشمل الدروس المستفادة من حادث محطة فوكوشيما داييتشي للقوى النووية. كما أشارت الأطراف المتعاقدة إلى أن لجنة معايير الأمان قد أكّدت أن "العناصر التقنية لإعلان فيينا يُعيّر عنها بالفعل في متطلبات الأمان ذات الصلة الصادرة عن الوكالة". وأشارت الأطراف المتعاقدة كذلك إلى أن الوكالة ما زالت تجسّد مبادئ اتفاقية الأمان النووي في وثائقها ذات الصلة وطلبت من أمانة الوكالة أن تقدّم إحاطات إعلامية عن ذلك في اجتماعها التنظيمي المقبل. وأشار أيضاً إلى أنه، بالنسبة إلى بعض الأطراف المتعاقدة، يعتبر موضوع تحديد المعايير والمستويات التقنية المتعلقة بإدخال تحسينات على أمان محطات القوى النووية مجالاً رئيسياً ينبغي مناقشته خلال الاجتماع التنظيمي الثامن لاتفاقية الأمان النووي باعتباره موضوعاً قد يستدعي اهتماماً خاصاً خلال الاجتماع الاستعراضي الثامن. وتستطيع الأطراف المتعاقدة التي تطلب الحصول على مزيد من الإرشادات أن تبحث في إمكانية تعزيز اتفاقات التعاون الثنائية ومنظمات الرقابيين الإقليمية لتلبية احتياجاتها.

### القضايا الرئيسية المشتركة الناشئة عن مناقشات المجموعات القطرية

٢٥- نشأ عن مناقشات المجموعات القطرية عدد من القضايا المشتركة. وعُرضت هذه القضايا المشتركة لمناقشتها في الجلسة العامة. ويرد أدناه موجز للقضايا المشتركة إلى جانب الاستنتاجات الرئيسية التي خلصت إليها هذه المناقشات. وأوصى الرئيس بأن تأخذ الأطراف المتعاقدة هذه القضايا في الحسبان عند إعداد تقاريرها الوطنية للاجتماع الاستعراضي الثامن.

### ثقافة الأمان

٢٦- أفاد عدد من الأطراف المتعاقدة بالتقدم المحرز في صوغ نُهج للإشراف على ثقافة الأمان لدى المشغلين في عمليات التفتيش التي تقوم بها الهيئة الرقابية. بيد أن الأطراف المتعاقدة أشارت إلى أن النُهج النظامية المتبعة للإشراف على ثقافة الأمان لدى الجهات المرخص لها، وتضمن إجراءات تعزيز وكفالة استدامة ثقافة الأمان لدى الهيئة الرقابية نفسها، هي نُهج غير معتمدة على نطاق واسع، وقد تكون هناك حاجة إلى زيادة تعزيز الإرشادات. وشجعت الأطراف المتعاقدة الوكالة على الاستمرار في وضع إرشادات بشأن كيفية إشراف الهيئة الرقابية على ثقافة الأمان لدى الجهات المرخص لها، وكذلك بشكل منفصل بشأن الممارسات الرامية إلى تعزيز وكفالة استدامة ثقافة الأمان الخاصة بالهيئة الرقابية. وشجعت الأطراف المتعاقدة على الإسهام في إعداد هذه الإرشادات وعلى تطبيقها، بالاستعانة بما تقدمه الوكالة من دعم في مجال إسداء المشورة وتقديم المعلومات حول تطوير العمليات الخاصة بالأطراف المتعاقدة.

### استعراضات النظراء الدولية

٢٧- من بين إجراءات التصدي لحادث محطة فوكوشيما داييتشي للقوى النووية زيادة المشاركة في استعراضات النظراء الدولية وتبادل المعلومات. وشملت الاستعراضات، المستندة إلى آليات استعراضات النظراء القائمة، الرقابيين ومشغلي المحطات والمصممين والمنظمات الأخرى. وأشارت الأطراف المتعاقدة إلى أن هذه الاستعراضات، وعلى الرغم مما لها من مزايا كبيرة، فقد تستنزف الكثير من الموارد وتحتاج إلى تنسيقها لضمان عدم ابتعادها عن الاهتمام المستمر الذي يجب أن توليه الهيئة الرقابية والهيئة المشغلة للأمان النووي التشغيلي. وعلى الرغم من أن استعراضات النظراء هذه طوعية وتظل خارج نطاق اتفاقية الأمان النووي، فقد كان أحد محاور تركيز الاجتماع الاستعراضي السابع التقارير الوطنية التي يتم فيها وصف بعثات استعراض النظراء التي تم إجراؤها، واستنتاجاتها، وخطط العمل التي تم وضعها على ضوء هذه الاستنتاجات والكيفية التي يتم بها تنفيذ خطط العمل هذه.

### الإطار القانوني واستقلالية الهيئات الرقابية

٢٨- أشارت الأطراف المتعاقدة إلى أن وضع إطار تشريعي ورقابي يستجيب لالتزامات الاتفاقية يظل أحد التحديات بالنسبة إلى بعض الأطراف المتعاقدة، لا سيما بالنسبة إلى البلدان المستهلة لبرامج نووية والبلدان التي لا تملك محطات قوى نووية. وخلال الاجتماع الاستعراضي السادس، عززت الأطراف المتعاقدة المبدأ الأساسي للفصل الفعال بين وظائف الهيئة الرقابية والوظائف التي تضطلع بها أي هيئة أو



منظمة أخرى تُعنى بالترويج للطاقة النووية أو باستخدامها. وأفادت بعض الأطراف المتعاقدة بأن إحراز تقدم نحو إرساء فصل فعّال بين هذه الوظائف ما زال قضية عالقة.

### الموارد المالية والبشرية

٢٩- حدّدت عدة أطراف متعاقدة التحديات المرتبطة بتمويل الهيئة الرقابية وتزويدها بالموارد. وشملت هذه التحديات عدم وجود تشريعات تنص على توفير الموارد المالية الكافية لتمكين الهيئة الرقابية من تعيين واستبقاء موظفين يتمتعون بالكفاءات اللازمة لضمان قدرة رقابية فعّالة.

### إدارة المعارف

٣٠- أفادت التقارير بالصعوبات التي تواجهها الهيئات الرقابية والجهات المشغّلة في العثور على أشخاص يتمتعون بالمؤهلات والخبرات الملائمة، وتتفاقم هذه الصعوبات في بعض البلدان جراء التحديات الديموغرافية، حيث يشارف عدد كبير من الموظفين من ذوي الخبرة على سن التقاعد. وأشارت بعض الأطراف المتعاقدة إلى التدابير المتخذة لإرساء عملية متينة لإدارة المعارف تُسهم في التخفيف من تأثير فقدان الخبرات.

### سلسلة الإمداد

٣١- تمثّل سلسلة الإمداد قضية رئيسية مشتركة بالنسبة إلى الأطراف المتعاقدة التي تشغّل محطات قوى نووية والأطراف المتعاقدة التي تفكّر في استهلال برنامج للقوى النووية. وبالنسبة إلى الأطراف المتعاقدة التي تشغّل منشآت نووية، من بين القضايا المشتركة توافر المكونات لإحلال المكونات المتقادمة، وذلك جراء عدم توافر قطع غيار مماثلة لدى المصنّعين الأصليين أو بسبب عامل التقادم أو التطورات الحاصلة في مجال التكنولوجيا. ومن بين القضايا المشتركة الأخرى الحاجة إلى الكشف عن المفردات غير المطابقة أو المزورة أو المشتبه فيها أو المغشوشة الواردة من الموردين قبل تركيبها في المحطة. وثمة قضية أخرى هي عدد الاختبارات أو عمليات التفتيش الأصلية التي تُطرح حالياً بشأن نتائجها بعض التساؤلات وتثار حولها أوجه قلق إزاء مدى ملاءمة وموثوقية عمليات التصنيع وضمان الجودة. كما أنّ العدد المتناقص من الموردين الحائزين على شهادة تأهيل في المجال النووي يُعدّ إحدى القضايا، لأنّ العديد من الموردين لم يعملوا على تمديد فترة صلاحية شهاداتهم بسبب عدم توافر المشاريع كما أنهم ليسوا على استعداد للخضوع لعملية إعادة تأهيل. ويُعدّ الوصول إلى المصنّعين القادرين على إثبات قدرتهم على الوفاء بالمعايير المعتمدة في المجال النووي إحدى القضايا التي من شأنها أن تصبح أكثر صعوبة مع تزايد الأنشطة الدولية لتشديد محطات القوى النووية ومع قيام الأطراف المتعاقدة بإدخال تحسينات على الأمان لتحديث منشآتها القائمة.

### إدارة أمان المرافق النووية المتقادمة وتمديد عمر المحطات

٣٢- أفادت بعض الأطراف المتعاقدة بالتحديات المتعلقة بوضع برامج لإدارة التقادم. ويشمل ذلك تحديد وتنفيذ تحسينات قابلة للتطبيق بشكل معقول في مجال الأمان وتحديد متطلبات التقييم التقني والمتطلبات الرقابية التي تدعم القرارات بشأن استمرار التشغيل. ومن بين القضايا في هذا الشأن تحديد نطاق عمليات الارتقاء اللازمة (استبانة مختلف التكنولوجيات والحالات بما في ذلك العوامل الاستراتيجية)؛ والحفاظ على

قاعدة المعارف الخاصة بالتصميم والترخيص أثناء فترة الأعمار التشغيلية الممددة للمحطات؛ ومعالجة التحديات التقنية الخاصة بفترة التشغيل الممدد فيها، بما يشمل إجراء البحوث الملائمة.

### التأهب للطوارئ

٣٣- أشارت الأطراف المتعاقدة إلى أنه تم الاضطلاع بقدر كبير من العمل منذ الاجتماع الاستعراضي السادس من أجل استخلاص الدروس من حادث محطة فوكوشيما داييتشي للقوى النووية ودمج التحسينات في الأطر الوطنية للتأهب والتصدي للطوارئ. وأقرت الأطراف المتعاقدة بأن ثمة مجالاً هاماً يستدعي تركيزاً مستمراً وهو وضع نُهج متوائمة لتحديد وإدارة مناطق تطبيق خطة الطوارئ العابرة للحدود. وكان هناك كذلك إقرار بضرورة المضي في وضع تدابير للتأهب والتصدي للطوارئ من أجل مراعاة أحداث المخاطر الخارجية في المواقع المتعددة الوحدات. وعرضت عدة أطراف متعاقدة تدابيرها الخاصة بالتصدي للحوادث العنيفة التي تنص عليها مبادئها التوجيهية وإجراءاتها الخاصة بالتصدي لهذه الحوادث. وكانت هناك دعوة أيضاً إلى استخدام ما هو موجود من معايير وإرشادات صادرة عن الوكالة، فضلاً عن الترتيبات المتعددة الأطراف والثنائية بغية تنسيق وتفعيل القدرات في مجال التأهب والتصدي للطوارئ.

### المشاورات والاتصالات مع الجهات المعنية

٣٤- أقرت الأطراف المتعاقدة بأن التواصل المفتوح والشفاف مع الجمهور يمكن أن يعزز الثقة في الهيئة الرقابية. ويمكن أن يشمل ذلك إشراك الجمهور في عملية وضع السياسات واللوائح فيما يتعلق بالبنية الأساسية للأمان النووي. كما يمكن أن تُعزز أنشطة التواصل الخارجي التي تضطلع بها الجهات المشغلة في المجتمعات المحلية فهم الجمهور للصناعة النووية. وأشارت الأطراف المتعاقدة كذلك إلى أن إيصال معلومات مفهومة ودقيقة وشفافة إلى الجمهور وصناع القرار أثناء حالات الطوارئ يمثل عاملاً يتعين التخطيط له والنظر فيه بتمعن في وقت أصبح فيه الوصول السريع إلى المعلومات المتاحة على وسائل التواصل الاجتماعي، التي قد تكون مصادرها مشكوكاً فيها، أمراً متاحاً على نطاق واسع.

### **واو- مسائل أخرى**

٣٥- أفادت عدة أطراف متعاقدة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتعزيز الأمان، بتقييم ومعالجة مسائل أخرى من قبيل تهديدات أمن المعلومات الحاسوبية، مع إدراك الفرق بين الأمان النووي والأمن النووي.

### **زاي- التحديات التي تواجه البلدان التي لا تملك محطات قوى نووية والبلدان المستهدفة لبرامج قوى نووية**

٣٦- أشار الاجتماع الاستعراضي السادس إلى أنه لم تطرأ تحسينات على مستوى مشاركة البلدان التي لا تملك محطات قوى نووية والبلدان المستهدفة لبرامج قوى نووية في عملية استعراض الاتفاقية. وعليه، وفي حزيران/يونيه ٢٠١٦ طلب رئيس الاجتماع الاستعراضي السابع من السيد جيوفري إيمي-راينولدز أن

يترأس جلسة خاصة خلال الاجتماع الاستعراضي السابع لمناقشة كيفية ضمان مشاركة هذه الأطراف المتعاقدة مشاركة أفضل، بما في ذلك التحديات التي تواجهها البلدان التي لا تملك محطات قوى نووية والبلدان المستهدفة لبرامج قوى نووية في الامتثال للالتزامات الاتفاقية.

٣٧- وتوصلت المناقشات إلى أن التحديات الرئيسية تشمل الدعم أو الالتزام المحدود من الحكومة الوطنية بسبب التنافس في طلبات التماس الموارد، وفي بعض الأحيان عدم فهم التزامات الأطراف المتعاقدة إزاء عملية استعراض الاتفاقية. ومن العوامل الأساسية التي حُددت أيضاً غياب بنية أساسية قانونية تنشئ هيئة رقابية مستقلة. وفي شأن متصل، أسهم نقص الموظفين المؤهلين والمتمتعين بخبرات مناسبة في البلدان المستهدفة لبرامج نووية والبلدان التي لا تملك محطات قوى نووية في بروز صعوبات في إعداد التقارير الوطنية وفي القدرة على التعليق على التقارير الوطنية الصادرة عن الأطراف المتعاقدة الأخرى.

٣٨- وشملت التدابير التي تم تحديدها لمعالجة هذه المسائل تعزيز الدعم من خلال الوكالة (الشبكة العالمية المعنية بالأمان والأمن النوويين) ومن خلال التجمعات الإقليمية (على سبيل المثال، محفل الهيئات الرقابية النووية في أفريقيا، وشبكة الأمان النووي الآسيوية، والشبكة العربية للهيئات الرقابية، والمحفل الأيبيري الأمريكي للوكالات الرقابية الإشعاعية والنووية، وفريق الرقابيين الأوروبيين للأمان النووي، وشبكة منظمات الأمان التقني الأوروبية، وشبكة رابطة أمم جنوب شرق آسيا للهيئات الرقابية بشأن الطاقة الذرية، ورابطة الرقابيين النوويين الأوروبيين الغربيين، ورابطة رؤساء السلطات الأوروبية المختصة بالوقاية من الإشعاعات). واقترحت الأطراف المتعاقدة أنه ينبغي تشجيع هذه التجمعات على تنظيم حلقات عمل وبعثات خبراء، مع تجنب الازدواجية مع الأنشطة الأخرى، من أجل تعزيز الوعي بمتطلبات الاتفاقية وعملية استعراضها فيما بين صانعي السياسات والقرارات الوطنية. وينبغي أيضاً أن تسعى هذه التجمعات إلى دعم تطوير قدرات الموظفين المشاركين في العملية الاستعراضية. وتم كذلك تأييد الترتيبات الثنائية التي يمكن من خلالها أن تقوم الأطراف المتعاقدة ذات الخبرة الأوسع بمساعدة الأطراف المتعاقدة التي لا تملك برامج قوى نووية أو المستهدفة لها. ويتيح التنوع في مستوى مشاركة البلدان التي لا تملك برامج قوى نووية خلال الاجتماع الاستعراضي السابع فرصة للبلدان التي لا تملك محطات قوى نووية والتي شاركت منذ بداية الاتفاقية لتبادل المعارف والخبرات. وسيساعد ذلك في تحفيز المشاركة الكاملة في عملية استعراض الاتفاقية وإضافة قيمة لها.

## حاء- اقتراحات لتحسين إجراءات الاتفاقية

٣٩- أنشئ الفريق العامل المفتوح العضوية خلال الجلسة العامة الافتتاحية وتولى رئاسته السيد جورج شفارتز. وقدمت الأطراف المتعاقدة ثلاثة اقتراحات ونوقشت تلك الاقتراحات خلال اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية. وأثمرت مناقشات الفريق العامل المفتوح العضوية عن ست توصيات قدمت إلى الأطراف المتعاقدة خلال الجلسة العامة وحظيت بالموافقة.

٤٠- وذكر السيد شفارتز المشاركين في الفريق العامل المفتوح العضوية بأن الاجتماع الاستعراضي السابع هو أول اجتماع استعراضي يُطلب فيه من الأطراف المتعاقدة تقديم تقرير عن تطبيق إعلان فيينا بشأن الأمان النووي وبشأن ما تم إدخاله من تعديلات على الوثائق الإرشادية الخاصة باتفاقية الأمان

النووي التي تمت الموافقة عليها خلال الاجتماع الاستعراضي السادس المنعقد في عام ٢٠١٤. وتمّ بالتالي تشجيع الفريق العامل المفتوح العضوية على التركيز على الاقتراحات التي تضيف قيمة واضحة على عملية استعراض اتفاقية الأمان النووي. وطلب السيد سفارتز بأن تكون المناقشات فعالة وبناءة. وشهدت الاجتماعات مستويات جيدة من الحضور، وشملت منهجية العمل المتبعة في جلسات الفريق العامل المفتوح العضوية تقديم ومناقشة العروض، وهو ما أدى إلى الاتفاق على صيغة التوصيات التي ستعرض على الأطراف المتعاقدة لكي توافق عليها خلال الجلسة العامة يوم الأربعاء ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٧.

٤١- وقررت الأطراف المتعاقدة في الاجتماع الاستعراضي السابع لاتفاقية الأمان النووي إضافة فقرة جديدة تحمل الرقم ٣ إلى مقدّمة الوثيقة INFCIRC 572/Rev.5 ونصّها كما يلي:

٣- اعتمدت الأطراف المتعاقدة في اتفاقية الأمان النووي، في اجتماع خلال المؤتمر الدبلوماسي الذي عقد في فيينا يوم ٩ شباط/فبراير ٢٠١٥ للنظر في اقتراح لتعديل اتفاقية الأمان النووي، إعلان فيينا بشأن الأمان النووي حول مبادئ تنفيذ هدف اتفاقية الأمان النووي الرامي إلى منع الحوادث والتخفيف من العواقب الإشعاعية.

٤٢- وتطلب الأطراف المتعاقدة في الاجتماع الاستعراضي السابع أن يصدر الرئيس، ابتداء من الاجتماع الاستعراضي الثامن، دراسة استقصائية في كل اجتماع استعراضي بغية تقييم فعالية التغييرات المدخلة على العملية الاستعراضية.

- ينبغي أن يتولى الرئيس إعداد الدراسة الاستقصائية بالتشاور مع المسؤولين.
- يُطلب من كلّ طرف متعاقد استكمال دراسة استقصائية (دراسة واحدة لكل بلد) قبل اختتام الاجتماع الاستعراضي وتقديم ردود تلك الأطراف إلى الأمانة.
- ينبغي أن يُدرج الرئيس موجزاً لنتائج الدراسة الاستقصائية ضمن تقرير الرئيس.
- يمكن أن تُساعد هذه النتائج على تحديد التحسينات المحتملة مستقبلاً التي قد تُناقش خلال الاجتماعات الاستعراضية المقبلة، لكي تنظر الأطراف المتعاقدة فيها.

٤٣- وقرّرت الأطراف المتعاقدة في الاجتماع الاستعراضي السابع بأنه، اتساقاً مع (الفقرة ١٢) من الوثيقة INFCIRC 571/Rev.7 و(المادة ١١) من الوثيقة INFCIRC 573/Rev.6، ينبغي للأطراف المتعاقدة أن تواصل عقد جلسات مواضيعية خلال الاجتماعات الاستعراضية المقبلة. وينبغي للجدول الزمني الخاص بالاتفاقية أن يستوعب على أقصى تقدير جلستين عامتين مواضيعيتين. وستكون هاتان الجلستان المواضيعيتان في شكل اجتماعين عامّين مفتوحين أمام جميع الأطراف المتعاقدة ولن يتم عقدهما بالتوازي فيما بينهما كما أنهما لن تعرّقا سير جلسات المجموعات القطرية. وستتيح هذه الجلسات للأطراف المتعاقدة فرصة للتركيز على تقاسم المعلومات من خلال مناقشة متعمّقة بشأن المسائل التقنية والمسائل المتعلقة بالأمان ذات الاهتمام المشترك. واستعداداً للاجتماع التنظيمي، ينبغي أن تدعو الأمانة الأطراف المتعاقدة المهمة إلى تقديم اقتراحاتها بشأن مواضيع الجلسات المواضيعية. وينبغي للمواضيع التي يتم اقتراحها أن تكون مرتبطة ارتباطاً مباشراً بأهداف اتفاقية الأمان النووي. وينبغي أن يتم توزيع قائمة المواضيع المقترحة عبر الموقع الشبكي الأمان الخاص باتفاقية الأمان النووي قبل موعد انعقاد الاجتماع التنظيمي بغية إتاحة الوقت الكافي لاستعراض الأطراف المتعاقدة. وسيتم تسهيل الجلسات من قبل الرئيس أو نوابه. وستكون الأمانة مسؤولة عن صياغة موجز لهذه الجلسات وسيتم إدراجه في تقرير الرئيس.

٤٤- وتطلب الأطراف المتعاقدة في الاجتماع الاستعراضي السابع، رهنأ بتوافر الأموال، ووفقاً للمادة ٢٨ من اتفاقية الأمان النووي، من الوكالة أن تنظر في تنسيق واستضافة حلقات عمل تعليمية إقليمية لاتفاقية الأمان النووي لفائدة البلدان التي ليست لديها مفاعلات قوى نووية. وتتمثل أهداف حلقات العمل من جملة أمور أخرى في التشجيع على المشاركة وتقديم المساعدة والمعلومات التثقيفية بشأن عملية الانضمام إلى اتفاقية الأمان النووي والوفاء بالتزاماتها، بما في ذلك المشاركة في الاجتماعات الاستعراضية. وحلقة العمل هذه، وإن كانت تركز على البلدان التي ليست لديها برامج قوى نووية، إلا أنها ينبغي أن ترحب بالبلدان المهمة الأخرى. وينبغي أن تشمل حلقة العمل، من جملة ما تشمله، المواضيع التالية:

- الجوانب القانونية، بما في ذلك الانضمام للاتفاقية
- التحديات التي تطرحها المشاركة
- القدرات البشرية والمؤهلات التقنية اللازمة لدعم استعراض نظراء

٤٥- وتطلب الأطراف المتعاقدة من الوكالة، بالتنسيق مع الأمين العلمي، تقديم تقرير عن حصيلة حلقات العمل هذه وجمع التعقيبات التي تقدّمها البلدان فيما يتعلّق بالحضور وتقديم التعقيبات المجمعّة إلى الأطراف المتعاقدة لكي تنظر فيها خلال الاجتماع التنظيمي الثامن لاتفاقية الأمان النووي.

٤٦- وتطلب الأطراف المتعاقدة في الاجتماع الاستعراضي السابع من الوكالة أن تجري دراسة تقنية وتستعرض إمكانية السماح لجلسات مجموعات فطرية معينة بالتواصل بالفيديو وذلك باستخدام منصة آمنة كمساعدة تكميلية لتيسير المزيد من المشاركة. وتطلب الأطراف المتعاقدة من أمانة الوكالة أن تحيطها علماً بشأن استنباطات الوكالة، بما في ذلك فيما يتعلّق بالتكاليف ذات الصلة والتداعيات المحتملة بشأن المادة ٢٧ من اتفاقية الأمان النووي والقاعدة ٢٠ من الوثيقة INFCIRC 573 Rev.6، لكي تنظر فيها خلال الاجتماع التنظيمي الثامن للاتفاقية. وستتمكّن هذه الاستنباطات الأطراف المتعاقدة من تقييم الخيارات وتحديد ما إذا كان ينبغي إدخال تغييرات على إجراءات اتفاقية الأمان النووي في المستقبل.

٤٧- وتطلب الأطراف المتعاقدة في الاجتماع الاستعراضي السابع أن يواصل الرئيس، ابتداءً من الاجتماع الاستعراضي الثامن، البث الشبكي الحيّ عبر الإنترنت للجلسة العامة الافتتاحية إلى جانب الجزء الذي يتم فيه اعتماد الصيغة النهائية للتقرير الموجز خلال الجلسة العامة الختامية، وكذلك المؤتمر الصحفي.

السيد رمزي جمال

رئيس

الاجتماع الاستعراضي السابع للأطراف المتعاقدة في  
اتفاقية الأمان النووي